



السيد(ة) الوزير(ة)

بناءً لطلب السيد رئيس مجلس الوزراء،

إنطلاقاً من أن مجلس الوزراء يمارس راهناً صلاحية رئيس الجمهورية وكالةً إستناداً إلى المادة /٦٢ من الدستور،

وتطبيقاً للفقرة السادسة من المادة /٦٤ من الدستور التي توجب إطلاع السيد رئيس الجمهورية مسبقاً على المواقف التي يتضمنها جدول أعمال مجلس الوزراء وعلى المواقف الطارئة التي ستحث،

فأن السيد رئيس مجلس الوزراء بقصد الدعوة لعقد جلسة لمجلس الوزراء في السراي الكبير قبل ظهر نهار الإثنين الواقع فيه ٢٧/٣/٢٠٢٣ (الساعة ١٠:٠٠) وعلى جدول أعمالها بند وحيد يتعلق بعرض السيد وزير المالية الوضعين المالي والنقداني وإنعكاساتهما على القطاعات المختلفة لاسيما على رواتب وأجور وتعويضات العاملين والمتقاعدين في القطاع العام إضافة إلى عرض السيد وزير العمل لتلك الإنعكاسات على المستخدمين والعاملين الخاضعين لقانون العمل.

للفضل بالإطلاع.

القاضي محمود مكيه

أمين عام مجلس الوزراء